

4868 - حكم الورث إذا كان مغصوباً أو مسروقاً - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

من يعلم ان مورثه اغتصب مالا او ارضا او سبق هل يحق لذلكم الوارث ان يرثها او يعيدها او يتصدق بها؟ الواجب على الواجب ان يعيدها لصاحبها اذا عرفه لا يعرفه يتصدق بها عنه - 00:00:00

الميت وليس له ان ينتفع بها ما دام يعلم انها مقصودة او صدقة فالواجب ردها الى صاحبها ان عرف والا فالصدقة بها في وجوه الخير. بالنية عن صاحبها جزاكم الله - 00:00:21